

الهدف الاسمي لسياسة الإصلاح الاقتصادي

اعترافاً بأن الاقتصاد هو عصب الحياة ومعيار القوة والتقدم في عالمنا المعاصر، وانطلاقاً من حرص الدولة على إحداث تنمية شاملة تحيى للإنسان المصري حياة كريمة ، من هنا يأتي الحديث عن الإصلاح الاقتصادي وهو أمر ليس حديث العهد وإنما حديث مُتندٍ ينتقل من القديم إلى الجديد يفرض نفسه على كل مخلٍ بما يمكن أن يطلق عليه الغائب الحاضر ، وهو حديث يستمد قوته من واقع أن الاقتصاد المصري يؤثّر في حياة الفرد ، ويحدد مدى قدرة تحقيق طموحات الدولة لتنقل إلى الدولة الحديثة بمفهومها الذي ترضاه ونوعها.

والجديد والمؤثر ب لهذا الحديث الممتد هو وجود خطة وسياسة اقتصادية لا يختلف عليها ذوي الخبرة وأصحاب الاختصاص، كما أن ترتيب أولوياتها ليس موضوع خلاف ، فعمليات بسيطة من الجمع تخللها بعض عمليات الطرح للقراراتين التي انتهت عمرها الافتراضي وأصبحت لا تتماشي مع ما تحتاجه الدولة العصرية من تشريعات يمكن قراءة خريطة الإصلاح الاقتصادي كاملاً ، وكذا آليات قابلة للتنفيذ دون ثمة افتراضات تخرج بها عن ارض الواقع .

ولا يستطيع أي منصف أن يتجاهل ما تم إنجازه من حزمة القوانين والإجراءات التشريعية والتنفيذية ذات المردود الایيجي على مسيرة إصلاح الاقتصاد الوطني ، ولعل من أهم هذه الخطوات نخص بالذكر :

٩- إنشاء وزارة للاستثمار التي عظمت من مفهوم الاستثمار والتخفيف من أعباء القطاع العام الباهظة وهووجه الآخر للاتجاه التنموي الفعال.

٢- تعديلات قانون الجمارك بالقرار الجمهوري رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٤ والذي توجّه تم تخفيض ٦٠٠٠ بند جمركي تخفيضاً ملحوظاً، وعاجل كثيراً من طول اجراءات التخلص على البضائع وما كان يكتف بها من صعوبات وتعقيدات كثيرة منها مفعول ومبانع فيه لصالح افراد وشركات التخلص الجمركي.

٣- مشروع قانون الضرائب الجديد ، يأتى هذا القانون بعد جدل لأعوام متعددة لجسم أحد أعمدة برنامج الإصلاح الاقتصادي وهو ثورة في الفكر الحكومي من شأنها ضبط إيقاع المجتمع الضريبي ، فالإجراءات الجريئة المتمثلة في تخفيض شرائح الضريبة على الدخل وعلى الأنشطة من شأنها توفر دعماً كبيراً للصناعة والقطاع الإنتاجي حيث يشمل القانون خفض ضريبة الأرباح على النشاط التجارى الصناعي من ٤٠٪ إلى ٢٠٪ كحد أقصى ، كما سيعفى الآلات والمعدات من ضريبة المبيعات في حالة استيرادها بعرفة المصانع لاستخدامها الذاتية ، أكثر من هذا فإن القانون المذكور يسمح برد ضرائب المبيعات السابق تحصيلها على تلك الآلات والمعدات .
كما يخفيض الأعباء الضريبية على دخل الفرد ويمنح إعفاءً كاملاً لكل من الزوج والزوجة حتى ٥ آلاف جنيه مصرياً .

هذا الأمر سيشجع الأنشطة العثمانية وغير معنده أن تسجل نفسها وتخضع لهذه الدوائر المختصة إذ أن تكلفة إخقاء النشاط هي بالقطع أعلى كلفة من قيمة الضرائب المدرجة من ١٠٪ إلى ٢٠٪ كحد أقصى ، كما أن القانون يغليظ العقوبة على المتهربين .

وبذا يتحقق المدف يعظم قيمة الحصيلة الضريبية رغم تخفيض قيمة الشريحة وهو ما يثبت أن الفكر الحكومي المصري قادر على الإثبات بالحدث والمؤثر .

٤- قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الضارة رقم ٢ لسنة ٢٠٠٥، لا شك أن هذا القانون سينظم الشارع الصناعي والتجاري من العديد من الممارسات الضارة التي كان منها الاتفاق على رفع الأسعار من جانب المحكمين في سلعها ، وكذا افتعال ندرة في بعض السلع على غير الواقع وأيضاً عمليات تقسيم الأسواق بين التجار المحكمين في بعض السلع .

٥- تحسن سعر الجنيه المصري في مواجهة الدولار وأمام العملات الأخرى حيث شهد سوق المال تحتاً كبيراً منذ يناير ٢٠٠٥ في بادرة تبشر باستمرار التحسن الاقتصادي كان أهم عوامله زيادة الملاحة من الدولار، تحسن مؤشرات السياحة ، زيادة العملة الأجنبية عن تصدير الغاز والبترول، زيادة الصادرات المصرية، زيادة تحويلات المصريين بالخارج، وزيادة حصيلة دخل قبة المؤسسة بسبب التخفيض النسبي للرسوم .

٦- صدور قانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٤ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ الذي أزال عن كاهل المستمر الكثير من الإجراءات التي كانت لها تأثيراً طارداً للاستثمار في مرحلة سابقة كما صدر مفهوم جديد تحت مسمى الشاك الواحد.

٧- إنشاء مناطق صناعية جديدة والتي ستؤدي إلى تقارب اقتصادي بين أوروبا ودول البحر المتوسط تطبيقاً لاتفاق برشلونة وهو الأمر الذي يسمح بقبول منتجات المنطقة الأوروبية والبحر المتوسط بتحفيضات جمركية متبادلة لتصل إلى الصفر خلال ١٥ عاماً.

٨- قانون التمويل العقاري ، رغم أن قانون التمويل العقاري الصادر برقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ قد دخل حيز التنفيذ في أغسطس ٢٠٠٣ إلا أن تفعيله بقوة لم يبدأ إلا في مارس ٢٠٠٤ بدخول مؤسسة DEG العالمية باستثمارات مقدارها ٢٠٪ من إجمالي المطروح في هذا السوق لتشطط من قاعدة التعامل للاستفادة بهذا القانون ومن المتوقع أن يشهد عام ٢٠٠٦ نتائج ملموسة.

٩- تطبيق قانون البنك المركزي رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ والذي دخل حيز التطبيق في فبراير ٢٠٠٤ ، وكان من أول البنوك المستفيدة من هذا القانون الذي يسمح بخروج البنك الوطني من شراكتها مع البنك الأجنبية هو بنك باركليز الذي خرج عن شراكته ببنك القاهرة.

١٠- إلغاء قرار مجلس الوزراء رقم ٥٠٦ لسنة ٢٠٠٣ بتاريخ ١٣/١٢/٢٠٠٤ ، والذي كان يلزم المصدرين بتوريد حصيلة صادراتهم بالعملة الصعبة إلى البنك المركزي ، وهو الأمر الذي تجلّى أثره في زيادة الحصيلة من العملة الصعبة المتاحة مما أعني ظاهرة حجب الدولار عن التداول باعتباره من المرغوبات المحروض عليها. وهو الأمر الذي ساهم سلباً في زيادة سعر الدولار وتجلّى أثر إلغاء القرار في المخاض سعر الدولار مما أعاد التوازن للجنيه المصري .

١١- تخفيض الدعم الغير موجه ، شهد تخفيض الدعم الغير موجه لمستحقيه، لنجاحاً بمقاييس التكلفة والعائد، وكان اهم تلك الاجماليات أسعار المياه ، ووقود дизيل ، وأسعار النقل والمواصلات ، وأسعار الكهرباء والطاقة والأسمدة .

١٢ - التأمين ، بدءاً من أبريل ٢٠٠٤ دخلت حيز التطبيق التعديلات التي أدخلت على القانون ١٥٦ لسنة ١٩٩٨ بما يسمح لشركات التأمين الأجنبية بممارسة عملها في مصر دون الحاجة للشراكة مع شركات تأمين مصرية حيث كان أول المستفيدين من هذا التعديل مجموعة شركات اليانس الألمانية التي بدأت تضخ استثماراً جديداً في مجال عملها في السوق المصري.

١٣ - قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ الذي وضع العلاقة بين العامل وصاحب العمل في نقطة توازن أفضل واستوفي كافة التوازنات المطلوبة للمرحلة الحالية ، مع الأخذ في الاعتبار أن مسيرة قوانين العمل تقبل دائماً التطوير المستمر والتعديلات المختلفة لمواكبة الاحتياجات المستقبلية .

٤ - قانون تنمية المنشآت الصغيرة رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٤ وهو يمثل بيئة جيدة لعمل المشروعات الصغيرة بوجه عام والصناعات الصغيرة على وجه الخصوص ، وخاصة أن هذا القانون استرشد بما تضمنه القوانين الدولية المماثلة من أوجه الحماية والتسهيلات المتنوعة .
كما أن تخصيص نسبة ١٠٪ من المشتريات الحكومية (الواردة بالقانون) لتلك المشروعات سيوفر حالة رواج تسويقي لتلك الصناعات التي تمثل القاعدة التي يرتكز عليها التشكيل الهرمي للصناعة في أي زمان ومكان .

ولا يفوتنا في هذا الشأن بروتوكول الكوبيز والذي يسمح باستعمال آلية إضافية لمن يحتاجها وهو يأتي كحلقة من حلقات الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية الشراكة الأوروبية ، منطقة التجارة الحرة العربية والكونيسا وغيرها من الاتفاقيات الجاري التفاوض حولها .

كما سيكون للقوانين المرمع إصدارها من قوانين ذات العلاقة بتنظيم الاقتصاد مردود إيجابي فعال في دفع مسيرة الإصلاح الاقتصادي قدماً مثل :

- مشروع قانون الغش التجاري .
- مشروع قانون حماية المستهلك .
- مشروع قانون الشركات الموحدة .
- مشروع قانون تنظيم الإفصاح وتداول البيانات والمعلومات .

- مشروع قانون تنظيم مساهمة القطاع الخاص في مشروعات البنية الأساسية .
- مشروع قانون المحاكم الاقتصادية الخاصة .

لا يقل عن هذا أهمية التوسيع في السماح للجامعات الأجنبية أن تفتح لها فروعاً في مصر مثل الجامعة الألمانية والإنجليزية والفرنسية والتوسيع في الجامعة الأمريكية وهو الأمر الذي سيرتفق بمستوى الخريجين ويدفع إلى سوق العمل بهذه النوعية من الخريجين عالي التأهيل لكنه في نفس الوقت قادر على توفير العائد الذي يتمشى معه ، مما يضع الصناعة المصرية وبالتالي الاقتصاد المصري على مصاف الندية مع منافسه بالخارج .

ولعل هذا التكامل الذي أتت به حكومة الدكتور أحمد نظيف والذي جمعت بين أكثر من تخصص وزاري تحت مظلة وزارة واحدة فجمعت بين وزارة الاستثمار ووزارة قطاع الأعمال وأولتها للدكتور محمود محبي الدين، ووزارة التجارة الخارجية (تصديرًا) والصناعة (إنتاجًا) تحت مظلة وزارة واحدة أولتها للمهندس رشيد محمد رشيد وهو أمر يعكس هذا التكامل ويعبر عنه في إصرار .

كما أن ما أعلن عنه من برامج لإنشاء الحكومة الإلكترونية هو أمر يعكس طموحات قابلة للتنفيذ . وويرى المغاتلون من رجال الاقتصاد أن المؤشرات الاقتصادية والتي تبني بسرعة توالي الإيجابيات على الاقتصاد المصري تدعو لتوقع الدخول فيما يسمى بالحلقات الصاعدة للاقتصاد المصري مع نهاية ٢٠٠٦ لتكون ظاهرة متعمق الذاتي للاقتصاد المصري وبأخذ اتجاهها صاعداً بذلك بقوته الذاتية ليحقق بعضًا مما فاته في السنوات الماضية .